

إعلان بيع كلب يكلف آسيوياً الحبس والإبعاد



دبي: محمد ياسين

عدّلت محكمة الاستئناف في دبي حكم بتغريم عامل توصيل طلبات مبلغ 15 ألف درهم، كانت قضت به محكمة الجench والمخالفات وأضافت عقوبة الحبس شهراً واحداً والإبعاد عن الدولة عقب تنفيذ العقوبة وتأيد الغرامة، وذلك لإدانته بالاستيلاء على 10 آلاف درهم من فتاة آسيوية، بعد خداعها بإعلان بيع كلب على موقع إلكتروني.

دارت أحداث القضية عام 2021، حين شاهدت فتاة آسيوية إعلان بيع كلب بموقع إلكتروني لبيع الحيوانات الأليفة، فتواصلت مع صاحب الإعلان الذي أخبرها بأنه يملك الكلب وأن قيمته 3500 درهم، فاتفقت معه على شرائه وقامت بتحويل المبلغ المطلوب عبر شركة صرافة على رقم حساب بأحد المصارف.

وقالت الفتاة، إن المتهم طلب منها 5400 درهم تأمين مسترد لشركة ستقوم بإرسال الكلب إليها في دبي كونه مقيماً في إمارة أخرى، فأرسلت له المبلغ المطلوب على رقم الحساب ذاته وأرسلت له إحداثيات منزلها، وقام المتهم بإرسال صور ومقطع فيديو للكلب، إلا أن المتهم بعد استلامه الأموال أغلق هاتفه، فأبلغت الشرطة بالواقعة.

وحسب ملف القضية، تم التوصل إلى صاحب رقم الهاتف والحساب المصرفي وقبض عليه، وخلال التحقيقات أفاد المتهم (25 عاماً) وهو عامل توصيل طلبات، بأنه لا تربطه بالفتاة أي صلة ولم يتواصل معها من قبل.

وإدعى أنه منح رقم الهاتف المستخدم في سرقة الفتاة لشخص آخر من جنسيته، وأن لديه 3 حسابات مصرفية لكنه لا يستخدمها بل منح صلاحية استخدامها لذات الشخص الذي طلب منه مساعدته في الحصول على دفتر شيكات من أي مصرف ليستأجر مسكن، فدانت المحكمة وقضت بحكمها المتقدم ذكره

"حقوق النشر محفوظة" لصحيفة الخليج. © 2024